

وقد وافق مجلس مدينة الفيوم بالإجماع بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/١١/٣ على هذا المشروع وتقرير المفتشة العامة ونزع ملكية الأرض الازمة لهذا المشروع والتي تبلغ مساحتها ١٢٥٤,٤٩ متراً مربعاً تقريراً وبياناً كالتالي:

القطعة رقم ٣٢ تنظم بشارع الحرية أرض فضاء ومساحتها ١٤,٩٤ متراً مربعاً تقريراً ملك السيد (نجيبة جعفر والسيد / محمد متول قطب وأنرين).

القطعة رقم ١٦ تنظم بشارع الحرية وشارع طلبة باشا أرض فضاء ومساحتها ٤٣٠,٤٣ متراً مربعاً تقريراً ملك السيد / أحمد متول قطب وأنرين.

القطعة رقم ٤ تنظم بشارع طلبة باشا أرض فضاء ومساحتها ٤٠٩,٣٦ متراً مربعاً تقريراً ملك السيد / عبد الرحمن جعفر الشهير بجعفر والسيد / زيد عبد الرحمن جعفر - وحدود هذا المشروع كالتالي :

الحد الغربي : شارع الحرية .

الحد الشرقي : شارع طلبة .

الحد القبلي : شارع سلطان يك وعبد مشترك (٨ ألف) .

الحد الغربي : أرض فضاء ملك المحافظة قطعة ٣٣
وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث إن هذا المشروع سيمول وكذا تمويل الملاك من أموال الأوقاف . وقد تم إيداع مبلغ ٣٠ ألف جنيه بالبنك المركزي لصالح المشروع .

وحيث إن نزع الملكية للنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير صفة النفعة العامة تكون بقرار من السيد / رئيس الجمهورية اعمالاً لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزرع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على المساواة .

وحيث إن الأمر يتضمن الاستبعاد فقد تضمن مشروع القرار المرافق الاستيلاء على الأرض الازمة لهذا المشروع .

لذلك تشرف وزارة الإدارة المحلية بعرض مشروع القرار المرافق .
رجاء التفضل بالموافقة عليه واصداره .

وزير الإدارة المحلية
محمد حمدي عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع إنشاء قاعة اجتماعات عامة بمجلس مدينة الفيوم محافظه الفيوم من أعمال المفتشة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية المساواة للنفعة العامة أو التحسين

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزرع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على المساواة

قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المفتشة العامة مشروع إنشاء قاعة اجتماعات عامة بمجلس مدينة الفيوم محافظة الفيوم

مشروع البالغ مساحتها ١٢٥٤,٤٩ متراً مربعاً تقريراً . والموضع بيانها وحدودها وموقعها وأسماء ملاكيها بالذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٨ المحرم سنة ١٢٩٠ (١٦ مارس سنة ١٩٧٠)
جمال عبد الناصر

ذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٠
باعتبار مشروع إنشاء قاعة اجتماعات عامة بمجلس مدينة الفيوم
محافظه الفيوم من أعمال المفتشة العامة والاستيلاء على الأرض
الازمة له

تهدف محافظة الفيوم إلى إنشاء قاعة اجتماعات تخدم بها اجتماعات العامة والسياسية نظراً لعدم وجود قاعة تسع لأكثر من ثلاثة مائة شخص مما تضطر معه المحافظة في كثير من المناسبات إلى إقامة سرادقات خفيفة لهذه الاحتفالات والندوات السياسية .

وقد تم الاتفاق مع وزارة الأوقاف على إقامة قاعة كبيرة لاجتماعات لاستغلالها بمعرفة المحافظة في مكان يتوسط المدينة لسهولة الانتقال إليها .